رابط المادة على منصة باحث

دروس عام 0441

درس فجر الثلاثاء 81/4/0441 هـ الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك

عبدالرحمن البراك

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وما الله على رسوله منهم فما اوجفتم عليه فما اوجفتم عليه من خير ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء. والله على كل شيء قدير - 00:00:00

الله على رسوله من اهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى وذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الاغنياء وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. واتقوا الله - 00:00:33

للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا. وينصرون الله ورسوله. اولئك هم والذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون ولا يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا ويؤثرون على - 00:01:10

انفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا لاخواننا الذين سبقونا بالايمان. ولا تجعل في قلوبنا غنا للذين - 00:02:01

امنوا ربنا انك رؤوف رحيم. احسنت الحمد لله يقول تعالى وما افاء الله على رسوله منهم يعني ما ما ارجعه الى الرسول صلى الله عليه وسلم من اموال هؤلاء اليهود - 00:02:36

وما المسلمون من اموال الكفار بلا قتال اما ما ظفروا به بالقتال فهو الغنائم هذا هو الفرق بين الغنيمة والفي وقد وقد تسمى غنيمة فيأت لكن المقصود هنا ما رجع للمسلمين من اموال بني النظير - 00:03:15

فانهم ظفروا بها بغير قتال ولهذا يقول تعالى وما وما افاء الله على رسوله منهم اي من بني النظير من اليهود فما اوجبتم عليه من خير لم يكن ما حصل من اموالهم - 00:03:47

بقتال الخير والزكام وهكذا كل ما ذكر به المسلمون من اموال الكفار بلا قتال فهو شيء ولذلك اسباب منها اذا جلوا عن ديارهم وتركوا اموالهم او فرهم باغتيالهم يقول تعالى فما اوجبتم عليه من خير ولا كتاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء. فالله سلط الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:04:16

ومن معه على بني نظير حتى اضطروهم الى الجلاء وذلك باذن الله وبقدرته حيث جعل في قلوبهم القى الله الرعب في قلوبهم قد تختار الجلاء ولكن الله يسلط على من يشاء والله على كل شيء قدير - 00:05:11

اللهم سلط الرسول على بني النظير ثم قال تعالى ما افاء الله على رسوله من اهل القرى من بني النظير وغيره لله وللرسول ولي ذو القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل - 00:05:45

وهذه وهذه الاية تضمنت قسمة الفريق يقسم على موجب هذه الاية فلله وللرسول وذي القربى واليتامى والمساكين وبهذا يتضح ان قسمة هي قسمة خمس الغنيمة كما قال تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول وذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل - 00:06:06

فهي قسمة واحدة ولفظ الايتين واحد هو مصرف حمس الغنيمة قال الله لكي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم يعني الله قسمه هذه القسمة لان لا يكون العائد الى بيت المال لئلا يكون متداولا بين الاغنياء - 00:06:40

ثم امر الله باتباع رسوله وطاعته في امره ونهيه وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا تدلت هذه الاية على وجوب طاعة الرسول في كل ما يأمر به او ينهى عنه - 00:07:20
واتقوا الله ان الله شديد العقاب وتقوى الله بطاعته وطاعة رسوله. وامتثال امره وامر رسوله امتثال نهي ونهي رسوله ان الله شديد العقاب تحذير من مخالفة الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:07:40
ثم قال تعالى للفقراء المهاجرين الى اخر الايات يعني ان يعود الى فقراء المهاجرين وفقراء الانصار والذين اتبعوهم باحسان. ذكر الله ثلاث طوائف المهاجرين والانصار والذين جاءوا من بعدهم فالفيء يقسم تلك القسمة لكن على هذه الطوائف - 00:08:01
من هذه الطواف المساكين من المهاجرين ومن الانصار والذين جاءوا من بعده وقال تعالى للمهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانه وينصرون الله ورسوله اولئك هم الصادقون - 00:08:29
هؤلاء الذين تركوا اوطانهم لله وفي سبيل الله واثر ما عند الله والذين تبوأوا الدار يعني سكنوا الدار وهي دار الهجرة المدينة. تبوأ الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم - 00:08:56
يحبون المهاجرين الذين وفدوا اليهم فيكرمونهم ويواسونهم ولا يكون في في نفوسهم شيء من الضيق يا يقول سبحانه وتعالى من هاجر اليهم. ولا يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا لا يحسدونهم على ما - 00:09:18
مسهم الله به المهاجرون افضل من الانصار. لان الله قدمهم في الذكر في بكل الايات التي ورد فيها ذكره المهاجرين والانصار وهم لا يجدون ولا حسدا على اخوانهم بسبب ما - 00:09:53
اكرمهم الله به وخصهم به من الهجرة والنصرة والجهاد ثم قال تعالى والذين جاءوا من بعدهم وهم المؤمنون الذين جاءوا بعد بعد الصحابة من التابعين وتابعي التابعين وتابعيهم الى يوم القيامة - 00:10:16
نسأل الله ان يجعلنا منهم نعم يا محمد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله تعالى - 00:10:37
ثم ذكر من انتقلت اليه اموالهم وانتعتهم فقال وما انفع الله على رسوله منهم اي من اهل هذه القرية وهم بنو النظير فانكم يا معشر المسلمين ما اوجبتم عليه من خير ولا ركاب - 00:11:10
اي ما اجنبتم ولا حشدتم. اي لم تتعبوا بتحصيلها. لا بانفسكم ولا بمواشيكم قذف الله في قلوبهم الرب فاتتكم صفوا عفوا ولهذا قال ولكن الله يسلط رسله على من يشاء - 00:11:33
والله على كل شيء قدير ومن تمام قدرته انه لا يمتنع عليهم ممتنع ولا يتعزز من دونه قوي وتعريف شيء باصطلاح الفقهاء وما اخذ من مال الكفار. شو ؟ وتعريف باصطلاح الفقهاء - 00:11:57
هو ما اخذ من مال الكفار بحق من غير قتال هذا المال الذي فروا وتركوه خوفا من المسلمين وسمي شيئا لانه رجع من الكفار الذين هم غير مستحقين له الى المسلمين - 00:12:23
الذين لهم الحق الاوفر فيه وحكمه العام كما ذكره الله بقوله ما افاء الله على رسوله وحكمه ايه وحكمه العام كما ذكره الله بقوله ما افاء الله على رسوله من اهل القرى عموما - 00:12:47
سواء كان في وقت الرسول او بعده الام تولى من بعده من امته فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل وهذه الاية نظير الاية التي في سورة الانفال وهي قوله واعلموا ان ما غنم من شيء - 00:13:11
ان لله خمسه وللرسول وذي القربى ان لله خمسه وللرسول ولذو القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل هذا الفي يقسم خمسة اقسام لله ولرسوله يصرف في مصالح المسلمين العامة وخمس لذوي القربى وهم بنو هاشم وبنو المضطرب حيث كانوا يسوى فيه بين ذكورهم واناثهم - 00:13:38
وانما دخل بنو المضطرب في خمس مع بني هاشم ولم يدخل بقية بني عبد مناف لانهم شاركوا بني هاشم في دخولهم الشعب حين تعاقدت قريش على هجرهم وعداوتهم فنصروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلاف غيره - 00:14:17

ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في بني عبد المطلب انهم لم يفارقوني في جاهلية ادفن ولا اسلام وخمس لفقراء اليتامى وهم من لا اب له ولم يبلغ. وخمس للمساكين وخمس لابناء - 00:14:41

المنقطع بهم في غير اوطانهم. وانما قدر الله هذا التقدير في هؤلاء في هؤلاء المعنيين معينين عندي كذا المعنيين المعينين معينين عندكم معينين لهؤلاء المعنيين في هؤلاء المعينين كي لا يكون دولة اي مداولة واختصاصا بين الاغنياء منكم. فانه لو لم يقدره لتداولته - 00:15:01

الاغنياء والاقوياء ولما حصل لغيرهم من العاجزين منه شيء. وفي ذلك من الفساد ما لا يعلمه الا الله. كمان اتباع امر الله وشرعه من المصالح. ما لا يدخل تحت الحصر ولذلك امر الله بالقاعدة الكلية. والاصل - 00:15:57

وقال شامل لاصول الدين وفروعه وباطنه. وان ما جاء به الرسول يتعين على العباد الاخذ به واتباعه. ولا تحل مخالفته وان على حكم شيء كنص الله تعالى لا رخصة لاحد ولا عذر له في تركه. ولا يجوز تقديم قول احد على - 00:16:17

قوله ثم امر بتقواه التي بها عمارة القلوب والارواح والدنيا والاخرة. وبها السعادة الدائمة فوز عظيم وباضاعتها الشقاء الابدي والعذاب السرمدي فقال واتقوا الله ان الله شديد على من ترك التقوى واثر اتباع الهوى ثم ذكر تعالى الحكمة والسبب الموجب لجعله تعالى - 00:16:48

لمن قدرها له وانهم بالاعانة مستحقون لان تجعل لهم وانهم ما بين مهاجرين قد المحبوبات والمألوفات من الديار والاوطان والاحباب والخلان والاموال رغبة في الله ونصرة في دين الله ومحبة لرسول الله فهؤلاء هم الصادقون. الذين عملوا بمقتضى ايمانهم - 00:17:18

تصدقوا ايمانهم باعمالهم باعمالهم الصالحة والعبادات الشاقة بخلاف من ادعى الايمان وهو لم يصدقه الجهاد والهجرة وغيرهما من العبادات. وبين وبين انصار وهم الاوس والخزرج الذين امنوا بالله ورسوله طوعا ومحبة واختيارا - 00:17:50

رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنعوه من الاحمد والاسود وتبوءوا دار الهجرة والايمان قطافة صارت مألا ومرجعا يرجع اليه المؤمنون ويلجأ اليه المهاجرون ويسكن بحماه. المسلمون اذ كانت البلدان كلها بلدان - 00:18:15

حرب وشرك وشر الم يزل انصار الدين يأوون الى الانصار حتى انتشر الاسلام وقوي وجعل يزداد شيئا فشيئا وينمو قليلا قليلا حتى فتحوا القلوب. بالعلم والايمان والقرآن والبلدان بالسيف والسنان - 00:18:42

الذي من جملة اوصافهم الجميلة انهم يحبون من هاجر اليهم وهذا لمحبتهم لله ورسوله احب واحبابه واحب من نصر دينه ولا يجدون في صدورهم حاجة كم من موت اي لا يحسدون المهاجرين على ما اتاهم الله من فضله. وخصهم به من الفضائل - 00:19:05

والمناقب الذين هم اهلها وهذا الذين هم اهلها. نعم وهذا يدل على سلامة صدورهم وانتفاء الغل والحقد والحسد عنها ويدل ذلك على ان المهاجرين افضل من الانصار. لان الله قدمهم بالذكر واخبر ان الانصار لا يجدون - 00:19:35

في صدورهم حاجة مما اوتوا. فدل على ان الله تعالى اتاهم ما لم يؤت الانصار ولا غيرهم لانهم جمعوا بين النصرة والهجرة. وقوله ويؤثرون على انفسهم. ولو كان بهم خصاصة. اي ومن اوصاف الانصار - 00:20:04

التي فاقوا بها غيرهم وتميزوا بها عمن سواهم الايثار وهو اكمل انواع الجود وهو الايثار بمحاب النفس من الاموال وغيرها وبذل هال غير مع الحاجة اليها بل مع الضرورة والخصاصة. وهذا - 00:20:24

لا يكون الا من خلق ذكي. ومحبة لله تعالى مقدمة على محبة شهوات النفس ولذاتها. ومن ذلك قصة الانصار الذي نزلت الاية بسببه حين اثر ضيفه بطعامه وطعام اهله واولاده. وباتوا جياعا والايثار - 00:20:45

الاثرة الايثار محمود والاثرة مذمومة. لانها من خصال البخل والشح ومن رزق الايثار ومن رزق الايثار فقد ووق فقد وقي شح نفسه. ومن يوقي شح نفسه فاولئك هم المفلحون. ووقاية شح النفس يشمل وقايتها - 00:21:12

في جميع في جميع ما امر به فانه اذا وقي العبد شح نفسه سمحت نفسه باوامر الله ورسوله ففعلها طائعا منقادا منشرحا بها صدره وسمحت نفسه بترك ما نهى الله عنه. وان كان محبوبا للنفس تدعو اليه وتتطلع اليه. وسمحت - 00:21:38

ببذل الاموال في سبيل الله. وابتغاء مرضاته وبذلك يحصل الفلاح والفوز بخلاف من لم يوق شح نفسه بل ابتلي بالشح بالخير الذي هو اصل الشر ومادته فهذا نصفان الفاضلان هم الصحابة الكرام والائمة الاعلام الذين حازوا - 00:22:06
من السوابق والفضائل والمناقب ما سبقوا به من بعدهم. وادركوا به من قبل انهم فصاروا اعيان المؤمنين. وسادات المسلمين وقادات المتقين. وحسب من بعد من الفضل والحجب. وحسب من بعدهم من الفضل ان يسير خلفهم. ويهتم بهداهم. ولهذا - 00:22:35
الله من اللاحقين من هو مؤتم بهم. وسائر خلفهم فقال والذين جاءوا من بعدهم اي من بعد المهاجرين والانصار يقولون على وجه النصح لانفسهم ولسائر المؤمنين ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان وهذا دعاء شامل لجميع المؤمنين - 00:23:05
من السابقين من الصحابة ومن قبلهم ومن بعدهم. وهذا من فضائل الايمان ان المؤمن ينتفع بعضهم ببعض ويدعو بعضهم لبعض بسبب المشاركة في الايمان المقتضين بعقد الاخوة بين المؤمنين التي من فروعها ان يدعو بعضهم لبعض وان يحب بعضهم بعضا. ولهذا ذكر الله في هذا - 00:23:35
دعاء نفي الغل عن القلب الشامل لقليله وكثيره. الذي اذا انتفى ثبت ضده وهو المحب بين المؤمنين وهذا ما عليه اهل السنة اهل السنة هم المتخلقون بهذا الخلق الصحابة والتابعين لهم باحسان ويترضون عنهم ويغتابون اثارهم - 00:24:07
ولا يطعنون في احد منهم ولا يحسدونهم على ما اتاهم الله هذا منهج اهل السنة والجماعة بخلاف طوائف البدع والضلال ولا سيما الرافضة ومن الذين الصحابة بل ويبغضون سادات الصحابة - 00:24:33
بل واكثر من ذلك هؤلاء مخزولون محرومون بالاسم العظيم والبعد عن هدى الله والصراط المستقيم. الذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا فهذا سبيل المؤمنين. فمن يقول اهل السنة سلامة قلوبهم والسنتهم لاصحاب رسول الله - 00:24:55
فلا يجدون في نفوسهم غلا ولا يتكلمون فيهم الا بخير يثنون عليهم ويترضون عنهم ويعرفون لهم فظلهم وينزلونهم منازلهم. نعم وهو المحبة بين المؤمنين والموالاة والنصح ونحو ذلك مما هو من حقوق المؤمنين. فوصف الله فوصف الله من بعد الصحابة بالايمان - 00:25:24
لان قولهم سبقونا بالايمان دليل على المشاركة فيه. وانهم تابعون للصحابة في الايمان واصوله وهم اهل السنة والجماعة الذين لا يصدق هذا الوصف التام الا عليهم وصفهم بالاقرار بالذنوب والاستغفار منها. واستغفار بعضهم لبعض واجتهادهم - 00:25:53
في ازالة الغل والحقد اخوانهم المؤمنين لان دعائهم بذلك مستلزم لما ذكرنا ومتظمن لمحبة بعظهم من بابا وان يحب احدهم لاخيه ما يحب لنفسه وان ينصح له حاضرا وغائبا حيا وميتا - 00:26:24
ودلت الاية الكريمة على ان هذا من جملة حقوق المؤمنين بعضهم لبعض. ثم ثم ختموا دعائهم باسمين كريمين دالين على كمال رحمة الله وشدة رأفته الذي من جملته بل اجله توفيقهم للقيام بحقوقه وحقوق عباده - 00:26:47
فهؤلاء الاصناف ثلاث هم اصناف هذه الامة وهم المستحقون للفيء الذي مصرفه راجع الى مصالح الاسلام وهؤلاء اهله الذين هم اهله. جعلنا الله منهم بمنه وكرمه. امين امين. انتهى امين - 00:27:17
الله الشيخ خيرا اجال وافاد وافاق في التعبير عن فظل هذه الطوائف من المؤمنين المهاجرين والانصار واهل السنة الذين جاءوا من بعدها ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا. ربنا انك رؤوف رحيم - 00:27:40
لا اله الا الله لا اله الا الله الحمد لله الحمد لله على نعمة الاسلام والسنة نعمة الاسلام التي اكثر الخليقة ونعمة السنة التي ضل عنها كثير من المنتسبين للاسلام - 00:28:09
نعم يا شيخ عبد الرحمن بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اما بعد. اللهم يقول شيخ الاسلام ابن تيمية عليه رحمة الله تعالى - 00:28:31
ففي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان راكبا على بغلة فمر بقبور فحادت به كادت تلقيه. فقال هذه اصوات يهود تعذب في قبورها فان البهائم اذا سمعت ذلك الصوت المنكر اوجب لها من الحرارة ما يذهب المغل - 00:28:53
وكان الجهال يظنون ان تمشية الخيل عند قبور هؤلاء لدينهم وفضلهم فلما تبين لهم انهم يمشونها عند قبور اليهود والنصارى

والنصيرية ونحوهم دون قبول الانبياء والصالحين. وذكر العلماء انهم لا يمشونها عند قبر من يعرف بالدين بمصر والشام وغيرها - 00:29:20

انما يمشونها عند قبور الفجار والكفار. تبين بذلك ما كان مشتبها. المغل يذكره الشيخ في مثل هذا وهو داء يصيب الخيل او بعض الدواب في بطونها فاذا حصل لها يعني ما يزعجها - 00:29:47

يعني نزل ما في بطونها ووراثة وخرج ما في بطونها فيخرج المغرب من بطونها الشيخ يذكر لنا هذه الاعجوبة التي نحن لا نعرفها يقول ان الخيل اذا بالبغل يذهبون بها الى القبور - 00:30:10

اليهود النصارى لانهم يعذبون فيسمعون والمعلمون في في قبورهم انما يسمع كل شيء الا الانسان. تسمعها الدواب المصاب من الخير مثلا بالبغل تسهل ويخرج ما في بطونها ويستشهد على هذا بما حصل للنبي صلى الله عليه وسلم انه مر بقبور - 00:30:48

يهود الفرس حتى كاد التوقيف انه كان راكبا على بغلته. على بغلة. نعم قبور فحادت به كادت تلقيه اللهم صلي وسلم قال هؤلاء اليهود يعذبون في قبورهم نعم ومن علم حوادث الاسلام وما جرى فيه بين اوليائه واعدائه الكفار والمنافقين. علم ان عداوة هؤلاء المعتدين - 00:31:24

الاسلام الذي بعث الله به رسوله اعظم من عداوة التتار. وان علم الباطن الذي كانوا يدعون هو ابطال الرسالة التي بعث الله بها محمدا صلى الله عليه وسلم بل ابطال جميع المرسلين. وانهم لا يقرون بما جاء به الرسول - 00:32:02

عن الله ولا من خبره ولا من امره. وان لهم قصدا مؤكدا في ابطال دعوته وافساد ملته. وقتل واتباع عترته. وانهم في معاداة الاسلام. بل وسائر الملل اعظم من اليهود والنصارى. فان اليهود - 00:32:25

والنصارى يقرون باصل الجمل التي جاءت بها الرسل كاثبات الصانع والرسل والشرائع واليوم الاخر. ولكن يكذبون بعض الكتب والرسل كما قال الله سبحانه وتعالى ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله. ويقولون نؤمن - 00:32:45

ببعض ونكفر ببعض ويريدون ان يتخذوا بين ذلك سبيلا اولئك هم الكافرون حقا. واعتدنا للكافرين عذابا واما هؤلاء القرامطة فانهم في الباطن كافرون بجميع الكتب والرسل يخفون ذلك ويكتمونه عن غير من يثقون به - 00:33:09

من عن غير من يثقون به لا يظهرونه كما يظهر اهل الكتاب دينهم. لانهم لو اظهروه لنفر عنهم جماهير اهل الارض من المسلمين وغيرهم. وهم يفرقون بين مقالتهم ومقالة الجمهور. بل الرافضة الذين ليسوا - 00:33:33

كفارا يفرقون بين مقالتها ومقالة الجمهور ويرون كتمان مذهبهم واستعمال التقية وقد لا يكون من الرافضة من له نسب صحيح مسلما في الباطن ولا يكون زنديقا. لكن يكون جاهلا مبتدعا. واذا كان هؤلاء مع صحة نسبهم واسلامهم - 00:33:53

يكتمون ما هم عليه من البدعة والهوى لكن جمهور الناس يخالفونهم فكيف بالقرامطة الباطنية الذين يكفرهم اهل الملل كلها من المسلمين واليهود والنصارى. حتى الرافضة اللي هم النفس الباطنية يظهرون الانتماء اليهم - 00:34:20

نفس الرافظة يكفرون الباطنية نعم وانما يقرب منهم الفلاسفة المشاؤون اصحاب ارسطو. فان بينهم وبين القرامطة مقاربة كبيرة ولهذا يوجد فضلاء القرابطة في الباطن متفلسفة كسنان الذي كان بالشام والطوسي الذي كان وزيرا لهم - 00:34:47

باالمود ثم صار منجما لهؤلاء وملك وملك الكفار وصنف شرح الاشارات لابن سينا وهو الذي اشار على ملك الكفار بقتل الخليفة وصار عند الكفار الترك هو المقدم على الذين يسمونهم الداسميدية - 00:35:19

فهؤلاء وامثالهم يعلمون ان ما يظهره القرامطة من الدين والكرامات ونحو ذلك انه باطل لكن يكون احدهم متفلسفا ويدخل معهم لموافقتهم له على ما هو فيه من الاقرار بالرسل والشرائع في الظاهر - 00:35:45

وتأويل ذلك بامور يعلم بالاضطرار انها مخالفة لما جاءت به الرسل فان المتفلسفة متأولون ما اخبرت به الرسل من امور الايمان بالله واليوم الاخر بالنفي والتعطيل الذي يوافق مذهبهم. واما الشرائع العملية فلا ينفونها كما ينفيها القرامطة. بل يوجبونها على - 00:36:06

ويوجبون بعضها ويوجبون بعضها على الخاصة. او لا يوجبون ذلك. ويقولون ان الرسل ان الرسل فيما اخبروا به وامروا به لم يأتوا

بحقائق الامور ولكن اتوا بامر فيه صلاح العامة. وان كان هو كذبا في الحقيقة - 00:36:34
ولهذا اختار كل مبطل اي كل مبطل ان يأتي بمخاريق لقصد صلاح العامة كما فعل ابن الملقب بالمهدي ومذهبه في الصفات مذهب الفلاسفة لانه كان مثلها في الجملة. ولم يكن منافقا مكذبا للرسل معطلا للشرائع. ولا يجعل للشريعة العملية - 00:36:57
يخالف ظاهرها بل كان فيه نوع من رأي الجهمية الموافقة لرأي الفلاسفة ونوع من رأي الخوارج الذين يرون السيف ويكفرون بالذنوب فهؤلاء القرامطة هم في الباطن والحقيقة اكثر من اليهود والنصارى. واما في الظاهر فيدعون الاسلام - 00:37:24
بل وايصال النسب الى العترة النبوية وعلم الباطن الذي لا يوجد عند الانبياء والاولياء. وان امامهم معصوم فهم في الظاهر من اعظم الناس دعوا بحق حقائق الايمان وفي الباطن من اكثر الناس بالرحمن. بمنزلة من ادعى النبوة من الكذابين. قال تعالى ومن اظلم مما - 00:37:48
من افترى على الله كذبا او قال اوحي الي ولم يوح اليه شيء. ومن قال سأنزل مثل ما انزل الله. وهؤلاء قد دعونا هذا وهذا فان الذي يظاهر رسول الصادق لا يخلو اما ان يدعي مثل دعوته فيقول ان الله ارسلني - 00:38:12
وانزل علي وكذب على الله او يدعي انه يوحى اليه ولا يسمي موحيه كما يقول قيل لي ونوديت وخوبت ونحو ذلك ويكون كاذبا فيكون هذا قد حذف الفاعل او لا - 00:38:32
يدعي واحدا من الامرين. لكنه يدعي انه يمكنه ان يأتي بما اتى به الرسول. ووجه القسمة انما في مضاهاة الرسول اما ان يضيفه الى الله او الى نفسه او لا يضيفه الى احد - 00:38:51
فهؤلاء في دعواهم مثل الرسول هم اكثر من اليهود والنصارى فكيف بالقرامطة الذين يكذبون على الله اعظم مما ما فعل مسيلمة والحد في اسماء الله واياته اعظم مما فعل مسيلمة. وحاربوا الله ورسوله اعظم مما فعل مسيلمة. وبسط حاله - 00:39:12
لكن هذه الاوراق لا تسع اكثر من هذا. وهذا الذي ذكرته حال ائمتهم وقادتهم العالمين حقيقة قولهم ولا ريب انه قد انضم اليهم من الشيعة والرافضة من لا يكون في الباطن عالما بحقيقة باطنهم - 00:39:35
موافقا لهم في ذلك سيكون من اتباع الزنادقة المرتدين الموالي لهم الناصر لهم بمنزلة اتباع الاتحادية الذين يوالونهم ويعظمونهم وينصرونهم ولا يعرفون حقيقة قولهم في وحدة الوجود. وان الخالق هو المخلوق. فمن كان مسلما في الباطن - 00:39:55
وهو جاهل معظم لقول ابن عربي وابن سبعين وابن الفارظ وامثالهم من اهل الاتحاد فهو منهم. وكذا من كان معظما للقائلين بمذهب الحلول والاتحاد فان نسبة هؤلاء للجهمية كنسبة اولئك الى الرافضة والجهمية - 00:40:17
لكن القرامطة اكثر من الاتحادية بكثير. ولهذا كان احسن حال عوامهم ان يكونوا رافظة جهمية واما الاتحادية ففي عوامهم من ليس برافظي ولا جهمي صريح ولكن لا يفهمك لا يفهم كلامهم - 00:40:37
لكن لا يفهم كلامهم ويعتقد ان كلامهم كلام الاولياء المحققين وبسط هذا الجواب له موضع غير هذا والله اعلم. جزاه الله خير ما شاء الله وسئل رحمه. نسأل الله ان يرزقنا معرفة الحق واتباعه ومعرفة الباطل واجتنابه - 00:40:57
قل هذه سبيلي ادعو الى الله على بصيرة البصيرة من من اعظم او هي اعظم نعم الله على العبد البصيرة بالحق والباطل والفرقان نعم يا محمد نعم يا عبد الرحمن - 00:41:21
الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا والمسلمين. قال ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه الطرق الحكمية في السياسة الشرعية - 00:41:52
قال شيخنا رحمه الله وهل تعتبر عدالة الكافرين في الشهادة بالوصية في دينهما عموم كلام الاصحاب يقتضي انها لا تعتبر. وان كنا اذا قبلنا شهادة بعضهم على بعض اعتبرنا عدالتهم في دينهم - 00:42:16
وصرح القاضي بان العدالة غير معتبرة في هذه الحال والقرآن يدل عليه وصرح القاضي انه لا تقبل شهادة فساق المسلمين في هذا الحال وجعله محل وفاق واعتذر منه وفي اشتراط كونهم من اهل الكتاب روايتان. وظاهر القرآن انه لا يشترط وهو الصحيح - 00:42:37

من غيركم باطلاق وهل يشمل اهل الكتاب وغيرهم؟ نعم الله اليكم لانه سبحانه قال للمؤمنين او اخران من غيركم وغير المؤمنين هم الكفار كلهم ولانه موضع الضرورة وقد لا يحضر الموصي الا كفار من غير اهل الكتاب - 00:43:08
ولان تقييده باهل الكتاب لا دليل عليه ولان ذلك يستلزم تضييق محل الرخصة مع قيام المقتضي لعمومه فان قيل فهل يجوز في هذه الصورة ان يحكم بشهادة كافر وكافرتين قيل لا نعرف عن احمد في هذا شيئا - 00:43:32
ويحتمل احد جميل جدا قيل لا نعرف عن احد في هذا شيئا. نعم. ويحتمل ان يقال بجواز ذلك وهو القياس فان الاموال يقبل فيها رجل وامرأتان وهذا قول ابي محمد ابن حزم - 00:43:56
وهو يحتج بعموم قوله صلى الله عليه وسلم اليست شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل وبهذا العموم جوز الحكم ايضا في هذه الصورة باربع نسوة كوافر. وليس ببعيد عند الضرورة - 00:44:23
اذا لم يحضره الا النساء بل هو محض الفقه. فان قيل فهل ينقض حكم من حكم بغير احسن الله اليكم فان قيل فهل ينقض حكم من حكم بغير حكم هذه الاية؟ قيل اصول المذهب تقتضي نقض حكمه - 00:44:42
لمخالفته نص الكتاب. قال شيخنا رضي الله عنه في تعليقه على المحرر ويتوجه ان ينقض حكم احسن الله اليكم ان ينقض حكم الحاكم اذا حكم بخلاف هذه الاية. فانه خالف نص الكتاب العزيز - 00:45:04
بدلالات ضعيفة احسن الله اليكم. في تعليق على المحرم. نعم انتهى المجلد الاول الان المجلد الثاني شيخ في فصل الحكم بالاقرار قال رحمه الله الطريق الثامن عشر الحكم بالاقرار. قال تعالى يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين - 00:45:25
الله شهداء بالقسط. وفي الاية الاخرى كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على انفسكم ولا خلاف انه لا يعتبر في صحة الاقرار ان يكون بمجلس الحاكم الا شيئا حكاه محمد بن الحسن الجوهري في كتاب النوادر - 00:45:52
قال قال ابن ابي ليلى لا اجيز اقرارا في حق انكره الخصم عندي الا اقرارا بحضرتي ولعله ذهب في ذلك الى ان الاقرار لما كان شهادة المرء على نفسه اعتبر له مجلس الحكم - 00:46:14
الحكم بالبينة والفرق ظاهر لا خفاء به فصل ويحكم باقرار الخصم في مجلسه اذا سمعه معه شاهدان بغير خلاف فان لم يسمعه معه غيره فنص احمد على انه يحكم به. وان لم نقل يحكم وان لم - 00:46:34
يحكم بعلمه. فان مجلس الحاكم نقل يحكم بعلمه. يحكم. احسن الله اليك القاضي وان لم يقل وان لم نقل يحكم بعلمه فان مجلس الحاكم مجلس فصل الخصومات وقد جلس لذلك - 00:46:59
وقد اقر الخصم في مجلسه ووجب عليه الحكم به. كما لو قامت بذلك البينة عنده وليس عند له احد غيره يسمع معه شهادتهما. فان هذا محل وفاق. وقال القاضي لا يحكم - 00:47:21
الاقرار في مجلسه لا يحكم بالاقرار في مجلسه حتى يسمعه معه شاهدان. دفعا للتهمة عنه. الا ان نقول يقضي بعلمه فانه يجوز له الحكم حينئذ. والتحقيق ان هذا يشبه مسألة الحكم بعلمه من وجه - 00:47:41
ويفارقها من وجه. فشبه ذلك بمسألة حكمه بعلمه انه ليس هناك بينة. وهو في موضع تهمة ووجه الفرق بينهما ان الاقرار بينة قامت في مجلسه. فان البينة اسم لما لما يبين به الحق - 00:48:04
فعلم الحق في مجلس القضاء الذي انتصب فيه للحكم به وليس من شرط صحة الحكم ان يكون بمحضر بمحضر شاهدين وكذلك لا يعتبر في طريقه ان يكون بمحضر شاهدين وليس هذا بمنزلة ما رآه او - 00:48:29
سمعه في غير مجلسه فصل الطريق التاسع عشر الحكم بعلمه وقد اختلف في اختلف في ذلك قديما وحديثا وفي مذهب الامام احمد ثلاث روايات. احداها وهي الرواية المشهورة عنه المنصورة عند اصحابه انه لا - 00:48:52
بعلمه لاجل التهمة والثانية يجوز له ذلك مطلقا في الحدود وغيرها. والثالثة يجوز الا في الحدود لا خلاف عنه انه يبني على علمه في عدالة الشهود وجرحهم ولا يجب عليهم ولا خلاف احسن الله اليكم ولا خلاف - 00:49:15
عنه انه يبني على علمه في عدالة الشهود وجرحهم. ولا يجب عليه ان يسأل غيره عن ما علمه من ذلك ولاصحاب الشافعي طريقان

احدهما يقضي بعلمه قطعا. والثاني ان المسألة - 00:49:38
على قولين اظهرهما عند اكثر الصحابة يقضي به عند اصحابه الله اليكم. الحمد لله اصحاب الشافي في الحاشية وهكذا ولعل الصواب اصحابه احسن الله اليكم قالوا لانه يقضي بشاهدين. وذلك يفيد ظنا فالعلم اولى بالجواز. واجابوا عما احتج - 00:49:58
به المانعون من ذلك من التهمة ان القاضي لو قال ثبت عندي وصح كذا وكذا لزم قبوله بلا خلاف. ولم يبحث عما وصح والتهمة قائمة ووجه هذا انه لما ملك الانشاء ملك الاخبار - 00:50:23
ثم بنوا على القولين ما علمه في زمن ولايته ومكانها وما علمه في غيرهما قالوا فان قلنا لا يقضي بعلمه فذلك اذا كان مستنده مجرد العلم اما اذا شهد رجلان يعرف عدالتهما. يعرف. يعرف احسن الله اليكم. يعرف عدالتهما. فله ان يقضي ويغنيه علمه - 00:50:46
بهما عن تزكيتهما وفيه وجه ضعيف لا يغنيه ذلك عن تزكيتهما للتهمة قالوا ولو اقر بالمدعى به في مجلس قضائه قضى. وذلك قضاء بالاقرار لا بعلمه وان اقر عنده سرا فعلى القولين. وقيل يقضي قطعا - 00:51:13
ولو شهد عنده واحد فهل يغنيه علمه عن الشاهد الاخر؟ على قول المنع فيه وجهان. هذا تحصيل مذهب شافعي واصحابه واما مذهب ما لك فانه لا يقضي بعلمه في المدعى به بحال - 00:51:38
سواء علمه قبل التولية او بعدها. في مجلس قضائه او غيره قبل الشروع في المحاكمة او بعد الشروع. فهو اشد المذاهب في ذلك. وقال عبدالملك وسحنون يحكم بعلمه فيما علمه بعد الشروع في المحاكمة - 00:51:56
قالوا فان حكم بعلمه. حيث قلنا لا يحكم. قال ابو الحسن اللخمي لا لا ينقض عند بعض اصحابنا وعندي انه ينقض. ينقض ينقذ احسن الله اليكم. نعم قالوا ولا خلاف ان ما رآه القاضي او سمعه في غير مجلس قضائه انه لا يحكم به وانه ينقض ان حكم به - 00:52:16
وينقضه هو وغيره. وانما الخلاف فيما يتقارب به الخصمان في مجلسه فان حكم به نقضه هو ولا ينقضه غيره. قال اللخمي وقد اختلف اذا وقد اختلف اذا اقر بعد ان - 00:52:42
جلس للخصومة ثم انكر فقال مالك وابن القاسم لا يحكم بعلمه. وقال عبد الملك وسحنون يحكم لان خصمين اذا جلسا للمحاكمة فقد رضي ان يحكم بينهما بما يقولان. ولذلك قصد - 00:53:00
هذا تحصيل مذهب ما لك. واما مذهب ابي حنيفة وقالوا اذا علم الحاكم بشيء من حقوق العباد زمن ولايته ومحلها جاز له ان يقضي به. لان علمه كشهادة الشاهدين بل اولى. لان - 00:53:20
اليقين حاصل بما علمه بالمعاينة او السماع والحاصل بالشهادة غلبة الظن. واما ما علمه قبل ولايته او في غير محل ولايته. فلا يقبل به عند ابي حنيفة. وقال ابو يوسف محمد يقضي به كما في حال ولايته ومحلها - 00:53:40
قال المنتصرون لقول ابي حنيفة هو في غير مصره وغير ولايته شاهد لا حاكم وشهادة الفرد لا تقبل وصار كما اذا علم ذلك بالبينة العادية العادلة. ثم ولي القضاء فانه لا يعمل بها. قالوا - 00:54:04
واما الحدود فلا يقضي بعلمه فيها. لانه خصم فيها لانها حق لله تعالى وهو نائبه الا في حد القذف فانه يعمل بعلمه لما فيه من حق العبد ولا ولا الا في الشكر - 00:54:25
واذا اذا وجد من حق العدل فانه يعمل بعلمه لما فيه من حق العبد. ايه. والا في الشكر اذا وجد سكرانا او من به امارات السكر فانه يعزره هذا تحصيل مذهب ابي حنيفة - 00:54:43
واما اهل الظاهر فقال ابو محمد ابن حزم وفرض على الحاكم ان يحكم بعلمه في الدماء والاموال والقصاص والفروج والحدود سواء علم ذلك قبل ولايته او بعد ولايته. قال واقوى ما حكم بعلم - 00:55:03
اقوى ما حكم بعلمه ثم بالاقرار ثم بالبينة فصل واما الاثار عن الصحابة نعم يا محمد. تحفة. يا صاحب التحفة الله المستعان. الله المستعان. لا اله الا الله بسم الله الرحمن الرحيم - 00:55:23
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم ارحمنا وشيخنا والحاضرين والمستمعين قال الامام ابن القيم رحمه الله تعالى في تحفة المودود باحكام المولود. فصل - 00:56:11

واذا صار ابن عشر ازداد قوة وعقلا واحتمالا للعبادات فيضرب على ترك الصلاة كما امر به النبي صلى الله عليه وسلم وهذا ضرب تأديب وتمرين وعند بلوغ العشر يتجدد له حال اخرى يقوى فيها تمييزه ومعرفته - 00:56:40

وعند بلوغ العشر يتجدد له حال اخرى يقوى فيها تمييزه ومعرفته ولذلك ذهب كثير من الفقهاء الى وجوب الايمان عليه في هذا الحال وانه يعاقب على تركه. وهذا اختيار ابي الخطاب وغيره. وهو قول قوي - 00:57:12

جدا وان رفع عنه قلم التكليف بالفروع. فانه قد اعطي الة مع الصانع والاقرار بتوحيده وصدق رسله وتمكن من نظر مثله واستدلاله. كما هو متمكن من فهم العلوم والصنائع ومصالح - 00:57:48

ياه فلا عذر له في الكفر بالله ورسوله. مع ان ادلة الايمان بالله رسوله اظهر من كل علم وصناعة يتعلمها وقد قال تعالى واوحي الي هذا القرآن لانذركم به ومن - 00:58:14

بلغوا ايوة من بلغه القرآن فكل من بلغه القرآن وتمكن من فهمه فهو منذر به والاحاديث التي رويت في امتحان الاطفال والمعتوهين والهالك في الفترة انما تدل على امتحان من لم يعقل الاسلام. من لم يعقل الاسلام نعم - 00:58:43

فهؤلاء يدلون بحجتهم انهم لم تبلغهم الدعوة ولم يعقلوا الاسلام ومن فهم دقائق الصناعات والعلوم لا يمكنه ان يدري على الله بهذه الحجة وعدم ترتيب الاحكام عليهم في الدنيا قبل البلوغ لا يدل على عدم ترتيبها عليهم في الاخرة - 00:59:15

وهذا القول هو المحكي عن ابي حنيفة واصحابه وهو وهو في غاية القوة عن ما يستقيم. لا. عن ابي حنيفة ابي عندي ابي حنيفة واصحابه ابو يوسف ومحمد قال فصل ثم بعد العشر الى سن البلوغ يسمى مراهقا ومناهزا للاحتلام - 00:59:44

فاذا بلغ خمس عشرة سنة عرض له حال اخرى. يحصل معها الاحتلام ونبات شعر الخشن حول القبل وغلظ الصوت وانفراد ارنبة انفه انفراد وانفراد انفراد انفراق بالقاف نعم. هم والذي اعتبره الشارع من ذلك امران الاحتلام والانبات - 01:00:22

اما الاحتلام فقال الله تعالى وابذل يا ايها الذين امنوا ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منا ثلاث مرات ثم قال واذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستأذنوك ما استأذن الذين من قبلهم - 01:00:57

كذلك يبين الله لكم اياته. والله عليم حكيم وقال النبي صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة عن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق عن النائم حتى يستيقظ - 01:01:27

وقال لمعاذ خذ من كل حال من دينار. رواهما احمد وابو داوود. وليس في وقت الاحتلام سن معتاد. بل من الصبيان من يحترم الاثنتي عشرة سنة. ومنهم من يأتي عليه خمس عشرة وست عشرة سنة واكثر من ذلك ولا يحتلم - 01:01:54

واختلف الفقهاء في السن الذي يبلو به مثل هذا فقال الاوزاعي واحمد والشافعي وابو يوسف ومحمد متى كمل خمس عشرة سنة حكم ببلوغه؟ ولاصحاب مالك ثلاثة اقوال. احدها سبع عشرة والثاني ثماني عشرة - 01:02:23

والثالث خمس عشرة وهو المحكي عن مالك وعن ابي حنيفة رواية احداهما سبع عشرة والاخرى ثماني عشرة. والجارية عند سبع عشرة وقال داود واصحابه لا حد له بالسن انما هو الاحتلام - 01:02:51

وهذا قول قوي وليس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السن حد البتة وغاية ما احتج به من قيده بخمس عشرة سنة بحديث ابن عمر حيث حيث عرض على النبي صلى الله - 01:03:14

الله عليه وسلم في القتال حيث عرض على النبي صلى الله عليه وسلم في القتال وهو ابن اربع عشرة سنة فلم يجزه ثم عرض عليه عليه وهو ابن خمس عشرة فاجازه - 01:03:34

وهذا الحديث وان كان متفقا على صحته فلا دليل فيه على انه اجازه لبلوغه بل لعله استصغره اولا ولم يره مطيقا للقتال. فلما كان له خمس عشرة سنة سنة رآه مطيقا للقتال فاجازه - 01:03:54

ولهذا لم يسأله هل احتلمت او لم تحتلم؟ والله سبحانه انما علق الاحكام بالاحتلام وكذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولم يأت عنه في السن حديث واحد سوى ما - 01:04:19

ما حكاه ابن عمر من اجازته ورده ولهذا اضطربت ولهذا اضطربت اقوال الفقهاء في السن الذي يحكم ببلوغ الصبي له. وقد الامام

احمد على ان الصبي لا يكون محرما للمرأة حتى يحتلم. فاشترط الاحتلام - 01:04:39
قال فصل واما الانبات فهو نبات الشعر الخشن حول قبل الصبي والبنت والاعتبار بالزغب الضعيف وهذا مذهب احمد ومالك واحد قولي الشافعي وقال في الاخر هو علم في حق الكفار دون المسلمين. لان اولاد المسلمين ينكر معرفة - 01:05:05
بلوغهم بالبينة وقبول قول البالغ منهم بخلاف الكافر. وقال ابو حنيفة لا به بحال كما لا يعتبر غلظ الصوت وافتراق الانف واحتج من جعله بلوغا بما في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم لما حكم سعد بن معاذ في - 01:05:36
في قريظة فحكم بان تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم امر بان يكشف عن مؤتزرهم. مؤتذره نعم. احسن الله اليكم امر بان يكشف عن مؤتزرهم. مؤتزري. اسم فاعل. نعم امر بان يكشف عن مؤتزريهم. فمن انبت فهو من المقاتلات ومن لم ينبت الحق بالذرية - 01:06:04
قال عطية قال عطية فشكوا في فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان ينظروا الي هل ام انبت بعد فنظروا في فلم يجيء فلم يجدوني انبت فالحقوني بالذرية يقول نجا. نعم - 01:06:38
لا اله الا الله المسلمين الكفار ونسائهم هو نعمة من الله على النساء والذرية نعمة ينجون من الكفر ويدخلون في الاسلام يسعدون في الدنيا والاخرة وهو رق فيه سعادته لا اله الا الله - 01:07:01
نعم قال واستمر على هذا عمل الصحابة رضي الله عنهم بعد النبي صلى الله عليه وسلم. فكتب عمر الى فعامله الا تأخذ الجزية الا ممن جرت عليه الموسى وذكر البيهقي من حديث ابن علية عن اسماعيل ابن امية عن محمد ابن يحيى ابن حبان. ان عمر رفع - 01:07:37
اليه غلام ابتهرج جارية في شعره فقال انظروا اليه فلم يوجد انبتا فدرأ عنه الحد قال ابو جارية. نعم. ابتهرا قال نعم وذكر البيهقي من حديث ابن علية عن اسماعيل ابن امية عن محمد ابن يحيى ابن حبانة ان عمر رفع اليه غلام ابتهرج - 01:08:08
في شعره ابتهر يا رب في شعره. في شعره نعم يعني يبدو انه كتب فيها او غازلها او كذا هو يقول تحت قال ابو عبيد والابتهار ان يقذفها بنفسه. ويقول فعلت بها كاذبا - 01:08:38
اعيد لا لا خلاص يكفيني باقي الفصل شوية قليل ينتهي جدا نعم يا محمد لا اله الا الله في بعض الاسئلة احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة قل هل تخليل اللحية - 01:09:05
واصابع اه القدم سنة اه ثابتة عن الرسول صلى الله عليه وسلم نعم جاء الامر بها اسبغ الوضوء وخلل بين الاصابع وجاء عن عثمان رضي الله عنه لحيته يذكر انه عليه الصلاة - 01:10:01
قال العلماء المقصود من التقسيم هو ايصال الماء الى بطون الاصابع وايصال الماء الى باطن اللحية الكثيفة التي تغطي الجلد اذا كان الماء يعني يسير كثيرا على الموضوع ذا الغالب انه يدخل - 01:10:29
وفي فرق بين الناس بعض الناس تكون اصابعه يعني بعضهم يعتقدون يعني منفرجة التقرير من كمال من كمال الاسباغ والله قال وجوهكم وايديكم وكان الرسول يغسل رجليه يقتضي وصول الماء الى - 01:10:58
والقدر احسن الله اليكم. يقول السائل قال ابن القيم في كتاب طريق الهجرتين وهو تبارك وتعالى كما انه العالي على خلقه بذاته فليس فوقه شيء فهو الباطن بذاته فليس دونه شيء - 01:11:35
من ظهر على كل شيء فكان فوقه وبطن فكان اقرب الى كل شيء من نفسه وهو محيط به حيث لا يحيط بنفسه وكل شيء في قبضته وليس شيء في قبضة نفسه. فهذا اقرب الاحاطة العامة الى اخره. ما توجيه - 01:12:06
هذا الكلام وما معناه توجيه انه تعالى بنفسه فوق كل شيء وهو بنفسه مع عباده هو نفسه وليس المعنى انه حال في المخلوقات. وان شيئا من المخلوقات تحيط به. وانه تعالى يكون تحت السماء - 01:12:31
او تحت السقف سبحانه وتعالى وفسر علماء المعية بمعية العلم. فهو مع كل شيء بعلمه. ونقول وسمعه ايضا وبصره لان سمعه ومحيط باصوات العباد وبصر نافذ له كلمة بذاته يؤتوهم انه تعالى نفسه حال في المخلوقات وهذا غير مقصود لابن القيم قطعا - 01:12:57

لانه معلوم من كلامه ابطال الحلول ابن القيم يرد على اهل الحلول وكيف وكيف نقول انه يدعيه او يقول به نعم احسن الله اليكم.
يقول السائل عبر الشبكة رجل كتب آآ لزوجته شقة آآ باسمها. وبعد مدة طلقها وطلب منها التنازل له - 01:13:30
الشقة هل عليها وزر ان لم تتنازل له انهى هذا رجوع في الهبة فيما وهب هنا ولا يفصل الامر الا نظر الحاكم اذا كان وهبها لمعنى خاص وننتفي به بسبب انها لم تفي له - 01:14:08
بما قصد لكن الاصل انه لا يجب عليها التنازل خلاص احسن الله اليكم. يقول السائل احدى النساء اقول انها تتبرع في بعض ملابسها القديمة وقد يكون منها بعض الملابس التي تلبسها مستورة بغيرها - 01:14:43
ان تكون سترة وهي تخاف ان تضرعت بها ان تلبس بهذا الشكل بدون تستر فماذا تصنع بمثل هذا النوع من الملابس؟ هل تحرقه ان تتصدق ام تتصدق به والاثم على من اساء استخدامها - 01:15:18
لا تعطيه لمن يستعمله استعمال غير شرعي لا تعطي هذه الملابس من يستعمله على غير الوجه الشرعي تكون معينة على الحرام هذه الملابس التي لا تلبس الا الا على وجه محرم - 01:15:46
اتلافها لتسلم من شرها تسلم من شر في نفسها او في استعمال غيرها لها الله اعلم توكلنا - 01:16:12